[434] الصالح عليه السلام قال: قال: إن الارض ﷲ تعالى جعلها وقفا (1) على عباده، فمن عطل أرضا ثلاث سنين متوالية لغير ما علة اخذت (2) من يده ودفعت إلى غيره، ومن ترك مطالبة حق له عشر سنين فلا حق له. (32291) 2 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن رجل، عن أبي عبد ﷲ عليه السلام قال: من اخذت منه أرض ثم مكث ثلاث سنين لا يطلبها لم يحل له بعد ثلاث سنين أن يطلبها. ورواه الشيخ باسناده عن علي بن إبراهيم (1) والذي قبله باسناده عن سهل بن زياد. أقول: لعل هذا والذي قبله مخصوص بما إذا خربت الارض بعد ما أحياها، ولعل الحق المذكور في آخر الاول مخصوص بحق الارض التي غرس فيها شجر ثم ترك حتى تلف وخربت فانه لا يخرب عادة في الغالب إلا في عشر سنين أو نحوها، ولا يخفى أن المعارضات لهما كثيرة كما مضى (2) ويأتي (3) ويحتمل الحمل على التقية. (32292) 3 - محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: الحق جديد وإن طالت عليه الايام، والباطل مخذول وإن نصره أقوام.

_____ (1) في التهذيب: رزقا. (2) في المصدر: أخرجت. 2 - الكافي 5: 297 / 2. (1) التهذيب 7: 233 / 1016. (2) مضى في الابواب 1 و 2 و 3 من أبواب الغصب، وفي الابواب 1 و 2 و 4 و 6 من هذه الابواب. (3) يأتي في الحديث 3 من هذا الباب. 3 - لم نعثر عليه في نهج البلاغة المطبوع. (*)
